



الرقم : 16/3  
التاريخ : 18 محرم 1442 هـ  
الموافق : 06 أيلول 2020 م

### تعميم إلى كافة البنوك المرخصة

لاحقاً لتعليمات برنامج البنك المركزي لتمويل ودعم القطاعات الاقتصادية (منح سلف متوسطة الاجل للبنوك المرخصة رقم (2011/54) تاريخ (2011/03/14) وتعميمنا رقم 7297/96/1/3 تاريخ 2013/6/12 بخصوص شمول قطاع السياحة (تمويل إنشاء الفنادق والاستراحات والمرافق العامة السياحية) ضمن البرنامج، واستمراراً للإجراءات التي اتخذها البنك المركزي بهدف احتواء التداعيات السلبية لفيروس كورونا على الاقتصاد الوطني، وبهدف تمكين القطاعات الاقتصادية المختلفة من المحافظة على سير اعمالها والحفاظ على موظفيهم، قرر البنك المركزي الأردني شمول تمويل تغطية رواتب العاملين لدى مكاتب السياحة الوافدة العاملة في الأردن ودفع الايجارات وغيرها من النفقات التشغيلية لهذه المكاتب ضمن الغايات الممكن تمويلها من خلال قطاع السياحة ضمن برنامج البنك المركزي لتمويل ودعم القطاعات الاقتصادية والبالغ قيمته 1.2 مليار دينار، وعلى النحو التالي:

1. سقف السلفة للمكتب الواحد لا يتجاوز (250,000) دينار.
2. تمنح السلفة لتمويل الرواتب والنفقات التشغيلية فقط.
3. على البنوك التأكد من صرف الرواتب والاجور والنفقات التشغيلية بموجب قيود او حوالات اصولية لأمر العاملين والجهات المزودة للخدمات، وعلى ان يقوم المقترض بتزويد البنوك بكشف الموظفين لديه ورواتبهم من مؤسسة الضمان الاجتماعي عند صرف هذه الأجور والرواتب شهرياً وتزويد البنك المركزي بما يثبت ذلك.

المحافظ

د. زياد فريز